

رسالة الفكر المحرر

اسماعيل الخطيب



القانون والحريّة

في حضارة الغرب

مطبعة المقطف والقطم

١٩٤٧

مقدّمة

الحربان العالميتان ، الأولى والثانية ، هما الميراث الطبيعي الذي ورثته الحضارة الغربية عن تطورات القرن التاسع عشر ، سياسية واجتماعية واستعمارية . أما المبادئ الجوهرية التي قامت عليها تلك الحضارة فقديمة ترجع بروحها إلى قرون عديدة تبدأ مع أول شعاع من الحضارة في سماء إغريقية .

وقد يخطئ المؤرخون إذا هم اعتقدوا أن نينك الفورتين جريين مستقتين في البواعث والأغراض . بل هي حرب واحدة بدأت في سنة ١٩١٤ وانتهت صورة من صورها في سنة ١٩١٨ ، والفترة بين ١٩١٨ و ١٩٣٩ لم تكن غير هدنة استجمت فيها الأمم ، أو بالحري استجم فيها العسكريان ، لتعود إلى عراقك يمتد إلى سنة ١٩٤٥

إذن فالعالم استظل بالحرب من سنة ١٩١٤ إلى سنة ١٩٤٥ أي زهاء ثلاثين سنة . وبالرغم من كل المحاولات التي جهد في سبيلها الساسة والمصاحجون ، بقي ميراث القرن التاسع عشر قائماً حتى اليوم يهدد الحضارة الأوروبية في كفافها في سبيل الحياة . وظاهر الأمر يدل على أن ذلك الكفاح سيمتد من أوروبا إلى خارج حدودها ، فيتناول كل الأمم التي دانت بالحضارة الغربية في بقاع الأرض ، وسوف ينتهي ذلك الكفاح بقيام نظم جديدة غرست بزورها في عهد أوروبا الاقطاعي .

اسماعيل مظهر

تصميم

في معصية هذه الحرب الكبرى " ودواهيها ونكباتها ، وهي دواهي ونكبات لم تأنس لها الانسانية ميلاً في جميع أدوارها التاريخية ، لا يقع المفكرون على ساوى تسليهم عن هذه الأثام ، إلا أن يحتفظوا بعقولهم متجهة إلى ضخامة الأعراس التي يقوم هذا الصراع من أجلها .

عندما يتحقق لدينا ذلك ، يتحقق معه أن ذلك البعير اللجبي من الأمم والحزن ، ليس بالثمن الكبير الذي تعجز الانسانية عن أدائه . فإننا إذا استعمتنا في الأمر ، ازددنا يقيناً بأننا نجتاز طوراً من الأطوار الكبرى الفاصلة ، التي بدور فيها تاريخ الدنيا .

لقد ناعس أن المشكلات التي أدت إليها هذه الحرب ، وهي مشكلات معقدة بقدر ما هي حيوية ، أعمق كثيراً من الأسباب المباشرة التي أدت إلى احتدام ذلك الصراع ، وأكثر أهمية حتى من التفكير في المصائر التي تنتظر أمة ما أو غيرها من الأمم الكبرى . وجماعها مشكلات تتطلب حلاً .

إنما بفصل الآن في الحضارة الأوربية التي أصبحت حضارة العالم ، أنظلمت متمشية في تلك الاتجاهات التي نمشت فيها منذ أن ولدت تلك الحضارة التي ندعوها حضارة الغرب ، برغم ما صادفها من عقبات ومُعوِّقات ؟ أم أنها سوف تتبدد في اتجاهات مماثلة لتلك التي تبددت فيها مدنيت العالم العظمى ، وانشعبت

(١) بعد ذلك الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) وقد ظهر ما كتب رامسى ميور في شهر مايو من سنة ١٩١٦ ، غير أنه لا يزال على حيدته كأنه كتب لمشكلات اليوم . أنظر للقائمة .

كل منها في طريق أسلم بها إلى التنكُّس والانحلال ، بعد فورة كبرى التهمت في
حلالها وأضاعت ؟

إن كلاً من بابلونيا ومصر والهند والفين والأكسيك وبيرو، مد أنشأن
« حضارات عظيمة ، وكلاً انهدرن نحو الانهلال أو نحو العجز ، لأنهن بالرغم
ما كان في كل منهن من ضخامة البناء وفراهة العقل ، تقصتهن المبادئ الحيوية
التي أقامت الحضارة الغربية ، ومدتها بوسائل التقدم والارتقاء والتنوُّح
والحياة والعنفوان .

ما هي المبادئ الحيوية التي انطوت عليها الحضارة الغربية ، فوضعت في
يدها أمداد الدنيا ؟ وعلى أية من الصور تتشكل تلك المبادئ ، في مععان
هذه الحرب ؟

للإجابة على هذا السؤال نعقد البحث التالي :

ر . م
« رآمسي ميور »

١ - القانون والحريّة


مبدأ أن يقوّمان جوهر المدينة الغربية ، ويعصوران الفرق بينها وبين غيرها من المدن التي سبقها ، والتي ظهرت ، في بعض الأطوار ، كأنها تقوية لها .
المبدأ الأول هو مبدأ الاعتقاد في القانون بوصف أنه شيء ينبغي أن يُعالج ، لا لأنه يمثل الإرادة المطلقة الصادرة عن سيّد ، بشري أو قدسي ، له أن يعاقب على الإخلال به ، بل لأنه يمثل ، بمعايير حقيقية ، الإرادة المنظّمة والوعي الصادرين عن الجمعية ، ولأن الطاعة هي في غايتها لمصاحبة الجمعية ومصالحة الفرد معاً .

والقانون إذا تقرّرت سلطته على هذا الوضع في جمعية ما ، ترتب على ذلك نتائج جليّة ، مهما اعتورها من الغموض والنقص ، فإن من المستطاع إدراكها عند التطبيق ، في محيط كل جماعة من الجماعات ذوات الطابع الغربي . وتلك نتائج قلّما طبقت ، أو هي لم تطبق بته ، على مدر علمنا بما بين أيدينا من المدونات ، في المدن غير الأوربية التي قامت من فوق هذا السيار .

أولى هذه النتائج هي أن القانون ، بما أنه ليس إرادة الأفوى ، بل محاولة ترمي إلى الاقتراب ما أمكن من تطبيق العدل المجرد ، فهو إذن ليس بذلك الشيء الجامد الصلب الذي لا يتغيّر ، بل هو شيء قابل للنماء والتغيّر ، وأنه ينبغي أن يظل نامياً متغيّراً ، حتى يصل إلى الغاية التي يأنف فيها مع أرق ما يتطلع اليه البشر من شريعة الآداب والفضائل .

في الجمعيات الشرقية، سواء استمد القانون في كُليته من إملاء الغزاة، أو إملاء الآلهة أو الله أو يهوه^(١) فكلمه، جملة وتفصيلاً، يعتبر في العُرف مقدساً، لا لشيء إلا لأنه من مراسم القوة. وهو يُفرض على الناس، لا لأنه عدل، بل لأن القوة التي رخصته أو فرضته، إنما هي قوة لا تقاوم. وهو فوق ذلك ثابت لا يتغير إلا بإرادة راسمه. فإذا كان راسمه من البشر كانت محاولة تغييره نزق وحقاقه، أما إذا فرض في راسمه التقديس، فإنَّ تغييره يكون مستحيلاً، أو على الأقل بعيداً عن الفكر أو التصور.

ولا يصدق هذا على الجمعيات الشرفية وحدها. فإن الجمعيات البدائية في الأمم الغربية، اعتنقت فكرة أن القانون شيء مفروض بإرادة خارجية عن إرادة الإنسان، وأنه إنما يطاع لأنه ينبغي أن يطاع، لا لأنه عدل، وظلت هذه الجمعيات على ذلك حتى غشيتها تأثير الحضارتين اليونانية والرومانية، مباشرة أو بالواسطة.



لقد اتخذت الأوضاع البدائية عند القبائل الجرمانية على أنها مقدسة، ذلك بأنها انحدرت إليهم عن الأسلاف الذين تلقوها من الآلهة. إن سلطان « العُرف » الذي أعلنه « المحررون »^(٢) في « محاكم العنوم »^(٣) لم يكن بالرغم مما عزي إليه بعض الكتاب من بالغ الأثر في تنشئة الحرية، غير مجموعة من قواعد متناقضة غير مفهومة، طبقت لأن العُرف أملاها. وسمغنا عن رجل من أهل الشمال في « إسلاندة » تفقه في القانون وتفرد بمعرفة القواعد السحرية الثابتة التي جرى عليها الأسلاف وبها يمكن محاكمته عن الجرائم التي قد يرتكبها، وتفرد به بذلك العلم، لم يجد من يحاكمه على جرائمه. ومثل هذا التصور منافٍ كل المنافاة

لتصور القانون باعتباره أداة للإقتراب من العدل وحكم العقل الصرف، ذلك القانون الذي أصبح أحد المبدئين الأساسيين في الحضارة الغربية.

نتيجة ثانية تترتب على فكرة أن القانون ليس إرادة مطلقة أو سلطة تُملى. هو أنه شيء ناشئ عن تفكير وتعقل، وأنه قابل لأن يُغَيَّر ويهدَّب. هذه الفكرة إذا فُبات، تسوقنا حتماً إلى قبول فكرة أخرى تقوم عليها، ومحصلها أن القانون وليد الأوضاع الأدبية، وأن الأوضاع الأدبية ليست وليدة القانون.

فالقانون، حيث يكون ارتقائياً، على النمط الذي نأمنه في الجمعيات الغربية يعمل على وجه الاستمرار، ودرجات تتنوع بين النجاح والفشل، على أن يتكيف بما تقتضيه المطالبات المتجددة لأوضاع الجمعية الأدبية، فيسير ببطء في مؤخر الركب، بحكم أنه لا يتضمن شيئاً غير «المقياس الأعظم العام» للحس الأدبي في الجمعية، لا أسمى التصورات التي ننطوي عليها أفره العقول. وما أشبه القانون بآلة حكومية مَعوَّقة تُحطى الرُّوَاد الذين يحاولون دائماً تنظيم عوالم مبتكرة بتقرير التزامات أدبية جديدة ترتبط بها الانسانية.

إذا وعينا هذه الفكرة وأدركناها، ولو إدراكاً جزئياً، وسلمنا بأن القانون إنما يستمد قوته أساساً من حقيقة أنه يحاول أن يعبر عن الحس الأدبي، فمن الواضح إذن أن الالتزام بطاعته، ولو أنه يفرض بالسلطة الادارية، التزم لا يقوم على هذه السلطة وحدها، بل هو أشبه أن يكون التزاماً يفرض الطاعة ابتغاء أغراض أسمى من تلك التي تقرضها السلطة.

فالرجل ذو التَّسْبِيل يرى أن الوعد مُلْزِم كالعقد، ومعنى هذا أن تقول إن

الالتزام الأدبي لا يقيد بدائرة القانون ، وانه يمتد بمثل القوة التي للقانون ، إلى دوائر لم يَغزُها القانون ، أو على الأقل لم ينظّمها ، كدائرة العلاقات القائمة بين الدول مثلاً . أما ما يذهب اليه البعض من أنه لا التزام في الآداب الدولية ، لأنه لا يوجد قانون دولي يفرض بساطة دولية ، فإنه بالإضافة إلى ما يترتب على هذا المذهب من توهم أن القانون يستمد سلطانه من القوة ، فهو في ذاته نكران صريح لحقيقة تصور القانون ، ذلك التصور الذي هو أحد مبدأين قامت عليهما الحضارة الغربية .

إن تصور الغاية الضرورية من قيام قانون دولي ، هو النتيجة المنطقية للتصور الغربي لطبيعة القانون في ذاته . إن الرومانيين الذين ساءموا أصلاً في تكوين فكرتنا في القانون ، قد أدركوا هذه الحقيقة بعض الإدراك ، كما يدل على ذلك محاولتهم إخراج قانون ، تطبيقي ونظري معاً ، هو قانون الشعوب : *Jus gentium*

نتيجة ثالثة تترتب على النظرة التي ينظرها أهل الغرب إلى القانون . هي أن القانون طالما أنه لا يقوم بمقتضى الإرادة المطلقة لقوة عليا ، بل يقوم لمصاحبة الكل وحمايتهم ، فإنه من واجب كل فرد أن يساهم في تنفيذه وتطبيقه . إنه ليس قوة عمياء ، يتنكر لها الناس مرّة ويؤيدونها أخرى ، بل مصلحة مشاع ينبغي أن تُحمى وأن تُدعم .

ومن الطبيعي ، بالإضافة إلى ذلك ، أن تجد حالات تظهر فيها حاجات القانون كأنها منافية للمطلوبات العليا التي يُعليها على الفرد وعيّه وضميره . ومن مثل هذه الحالات تأتي المناقرة بين الالتزامات ، ومنها تنشأ دورات التقدم والارتقاء . ومع

ذلك فإن هذه الحالات هي من الندرة بحيث لا تنقض تلك الفكرة العامة ،
فكرة أنه ما من أمة تعتبر في الغرب متحضرة ، ما لم يشمل أفرادها إحساس
بأنهم ملزمون ، لا بأن يطيعوا القانون لا غير ، بل أن يطيعوه اختياراً ، وأن
يشاركوا في حمايته وتطبيقه .

وقد يكون من أظهر الفروق بين الأمم التي هضمت أفكار الحضارة
هضماً كافياً ، وتلك التي لم تهضمها ، ضعف الإحساس بالالتزام القانوني . ففي الهند ،
وبحسب الظاهر ، قلما تأنس أن للإحساس بالالتزام القانوني أثراً ملموساً . فإن
الهنود بحكم أنهم تعودوا خلال عشرات القرون بأن يطيعوا لأنهم ينبغي أن يطيعوا ،
وأن ينظروا في محاكم القضاء على أنها تعبير عن إرادة السيد لا غير ، لا تزال أكثر
طبقاتهم الاجتماعية تزرع إلى الظن بأن القانون شيء من المشروع مخالفته ، إذا كان
ذلك مستطاعاً . وأن فيهم نزعة إلى الإعجاب بأولئك الذين يخالفونه ، أشد من
نزعتهم إلى الإعجاب بالذين يستجيبون له . فإذا ألقى أحدهم نفسه أمام محكمة قضائية ،
فكثيراً ما يقوم في نفسه أنه في مناقرة كلامية تسبح فيها الملكات . وسواء
أكان في ناحية الحق أم في ناحية الباطل ، فإنه لا يتلصق في تزوير شهادة أو
اختراع فرينة .

إن طاعة قانون الدولة عند هذا الإنسان لم تبلغ بعد ذلك المبلغ الذي ينزلها من
نفسه منزلة الالتزام ، لأنه لم يشعر بعد شعوراً فطرياً بأن إقامة القانون هي
مصلحة عامة . ذلك في حين أن الطاعة التي يبديها نحو الدين وأشياعه ، وهي أشياء
قد يتفق أن تكون شكلية أو وهمية ، هي عنده التزام أدبي ، بمقتضى أنها صادرة
عن الآلهة . فالقانون عنده ليس وليد الشرعة الأدبية ، ولا هو يستمد مبرراته
الغائية من الالتزام الأدبي .

على النقيض من ذلك هو يعتقد أن الشرعة الأدبية هي وليدة القانون ، وأن محصل هذه الشرعة ، هو أن يظل بعيداً عن الاخلال بوصايا السلطة . ولما كان الاخلال بوصايا السلطة أنكى خطراً إذا تعلق بإرادة الآلهة منه إذا تعلق بإرادة الانسان ، كانت واجباته الدينية ، معها باغتت من الشكائية ، أكثر قداسة عنده من واجباته المدنية أو التزاماته الشرعية . هذا فرق من أعمق القروق التي تفصل بين العقل الشرقي والعقل الغربي .

نتيجة رابعة لتصور القانون عند أهل الغرب ، هي أن القانون ما دام أنه للجميع ، وأنه ينبغي أن يتكيف باطراد حتى يوائم الإحساس الأدبي عند الجمعية ، فإن الجمعية برمتها ، أو على الأقل أعقل فئاتها ، يجب أن يشتركوا في وضعه . لهذا تطاعت الجمعيات الغربية وأجرت التجارب ، ولكن بنسب متفاوتة ، في سبيل التعاون الجماعي ابتغاء وضع القانون ثم توجيه الحكومة تبعاً لذلك . ومن الطبيعي أن يقع اختلاف كبير في وجهات النظر في ذلك التعاون أمفيد هو فائدة محققة ؟ وما هو أمنل طريق لتحقيق آثاره وتناججه ؟ .

وفي جميع المباحثات التي دارت في الجمعيات الغربية من حول القانون وأمنل الطرق التي تتبع في وضعه ، اتجه الفكر نحو القانون نفسه وكيفية الحصول على أقوم القوانين . حتى أولئك الذين دافعوا عن الاستبدادية ، وأولئك الذين أيّدوا فكرة « المستبد العادل » في القرن الثامن عشر ، كثيراً ما أقاموا براهينهم على فكرة أن الحاكم المطلق إذا استنار ، كان أكثر قدرة على نصرته مبدأ الاتجاه الحق في القانون ، من جمهور جاهل ، أو طائفة متورة .

أما الجمعيات التي لم تتأثر بالحضارة الغربية ، فلم يرفع فيها صوت يؤيد حق

المشاركة في وضع القانون أو يعاند ذلك الحق ويثبت بطلانه ، على غرار ما حدث في الغرب . وذلك طبيعي . فإن الغرب ، والغرب وحده ، هو الذي أدرك القانون إدراك أنه شيء مخالف لفكرة الإرادة المطلقة لساعة من الساعات .

في هذا ينحصر المجلد الأول من مجالي الحضارة الغربية . ومحصله أن القانون إنما يوجد لمصلحة الجمعية ، وليس لمصلحة سلطة عليا أو بإرادتها . والمُدرك من هذا ، أن القانون في الغرب فيه تضمين للترعات المعنوية والآداب ، وإذن فليس هو التبع الذي تُستسقى منه المعنويات ، وأنه فوق ذلك شيء نامٍ متغير ، وإن مُبررَّه النهائي هو قس المُبرر الذي يكون لكل التزام معنوي أو أدبي ، ألا وهو توسيع أفق الوعي الانساني ؟ وأنه من أولى واجبات المواطن الطيب ، لا أن يطيع القانون وحسب ، بل أن يساعد على تطبيقه كذلك ، وإن القانون بما أنه يتضمن الوعي العام والمصلحة العامة ، فالسلم أن من واجب الجمعية أن تشاطر في وضعه وفي تطبيقه

التصور الثاني الذي قامت عليه الحضارة الغربية ، هو تصور الحرية والاعتقاد بأنها من الرغبات العائية ، أي المطلوبة لذاتها ، وأنها أعمد صفات الرجولة . ذلك بأن الحرية روح حي ، وليست وصفاً ميتاً . وهي فوق ذلك من الأشياء التي تستعصى على التعريف التام ذي الضبط . والمعرفة التي قامت في سبيل الفوز بها ، قد تشككت في صور شتى ، فكانت متغيرة ، كما كانت غير مستقرة . ولكنها على تشكاتها وتغيرها قد استقرت دائماً وبعنادٍ من حول الاستمساك بحق قطري منبث في

نفس كل فرد وعشيرة ، حتى أنها لا ينبغي أن يُوجَّه إنسان بغير ذلك القبس القار في نفسه ، في تكيف أآثر حالات حياته وفي تهيئة فرصه الخاصة في الحياة ، وفي تنمية قدرته الفكرية .

حرية الضمير : وهي حق أن يحدد الانسان أفعاله بمقتضى أرفع إحساساته الأدبية ، من غير أن يصدده عن ذلك قانون أو عادة أو رأي ، وحرية الفكر ، وهي حق أن يتبع الانسان بلا خوف ، نوجينه العقل من غير اعتبار للأوضاع أو للأحقاد التي تمرع فيها الجماهير ، ولو كانت مما يحمي القانون ، والحرية السياسية ، وهي حق أن يكون الانسان محرراً من إملات السلطة المطلقة وحق المشاطرة في وضع القوانين ، تلك هي الأغراض العليا التي محققها روح الحرية .

من الظاهر أن اختصاصات القانون واختصاصات الحرية ، من الضروري أن يقعا غالباً في عراقك وتنافر . والحقيقة أن العراقك الدائم بينهما ، هو لب تاريخ الغرب وجوهره ، وهو الذي أضفى على ذلك التاريخ حيويته وأهميته . ذلك بأن الجلال في سبيل الحرية ، هو الذي حفظ على القانون حياته وتقدميته ، على الصورة التي رغب العقل الغربي أن يعصب القانون في قلبها . كما أن قيد القانون ، من ناحية أخرى ، هو الذي صد من غلواء الحرية ، وأوقفها عند الحد الذي إن كعدته أصبح الأمر فوضي وعماء .

في خلال كل العصور وفي كل أمة من أمم الغرب ، ظل هذا العراقك وسيظل بغير نهاية ، وسيظل الناس بمقتضى مزاجهم منقسمين إلى عباد قانون : وأولئك هم المحافظون ، وعباد حرية : وأولئك هم الأحرار ، أو المتحررون .

ومع هذا كله فالقانون والحرية يديان متلازمان ، متساندان ، بحيث يقوم الواحد على قيام صاحبه . فالقانون بصورته الغريبة ، لا يمكن أن يقوم إلا على قدر ما من الحرية . وكذلك الحرية ، فإنها لن تصان إلا بقدر من حماية القانون وتعظيمه . وهذا التلازم القائم بين القانون والحرية ، قد ظل من التصورات الواضحة الراسخة في عقلية الجماعات التي دانت بالمذنيات الغريبة .

على الجملة ، يمكن أن يقال إن الحرية لم تقم قياماً حقيقياً في خارج ذلك العالم الذي يعرف بعالم الغرب .

حيثما يكون القانون هو الإرادة المطلقة لسيد ، نجد أن حرية الفكر وحرية الضمير تظلان محصورتين في الدائرة التي لا عدوان فيها على مصالحه . وإذا وجدنا بصورة ما ، فإنما توجدان وتقومان على الإيذاء والمعاناة .

وحيثما يكون القانون هو الإرادة الغامضة الجامدة لقدرة مدسية ، ترى أن حرية الضمير وحرية الفكر ، قد طوردتا وسيء بهما ، فتقعان في حماة التعصب الذميمة ، ويمتنع عليهما أن تمتعا بالتسمح وسعة العقل .

قد يقع أن تسمح حكومة استبدادية بقدر كبير من الحرية لرعاياها ، إما لأنها حقها ، وإما لأنها مفرطة ، فلا تتدخل في شئونهم ، كما فعلت الحكومة التركية مع رعاياها النصاري ، إذ تركتهم أحراراً في ممارسة عقائدهم . وحتى في مثل هذه الظروف لا تجدي الحرية الاعتقادية شيئاً ، ولا يكون لها ثمرة مفيدة . ذلك بأنها لا تقوم على القانون ولا تحتمي به . وإنما تقوم على حماقة الاستبداد أو تفريطه .

ينبغي أن تكون الحرية إيجابية ، لا سلبية . ومن شأن الحرية أن تكون أكثر ازدهاراً وإيناعاً في ظل عدوان فعلي ناشط ، منها في ظل إهمال ملاكه التفريط وعدم البالاة .

أما الحرية السياسية ، فذلك تصور لا يتفق في الوجود مع شيء ، اللهم إلا مع المعنى الذي أدركه الغرب من القانون . والدليل القائم على هذا انه ما من فكرة أو تصور في الحرية السياسية قدشع وأثار في ذهنية أمة من أمم العالم ، قبل أن تحتك بالحضارة الغربية وتأخذ بتقاليدها .

وإذن نقول ، ونقول بحق ، إن الحرية والقانون ، كليهما من ثمرات الغرب ، وأنه ما من جمعية عربية استطاعت أن تكتب صفحة في تاريخ الدنيا ، من غير أن يقوم في ذهنيها تصور الحرية إلى جانب تصور القانون .

إذا شبهنا حضارة الغرب بجسم حي ، كانت الحرية هي كسله العظمي وعصبه ، والقانون لحمه وحواسه . على هذا قامت الحضارة الغربية . ومن اتحاد هذين التصورين وتراخيهما في الفعل والأثر ، تقوم إمكانية التقدم . أما إمكانية التقدم ، باعتبارها حالة دائمة ، فلا يمكن الاحتفاظ بها سليمة قوية إلا بالعراك الذي يقوم بين هذين المبدأين الحيويين .

١٢- نموّة أطوار في الحضارة الغريية

في تاريخ الحضارة الغريية ثلاثة أطوار، أو أوجه، يمكن تمييزها وتحديد معالمها. ربما يكون الطور الثالث من هذه الأطوار قد انحدر نحو الأفول، وأن طوراً رابعاً قد أخذ في النشوء والتكوّن في أعقاب الحرب العالمية الأولى. في الطور الأول، وهو ما نسميه اصطلاحاً التاريخ القديم، ولدت الحضارة الغريية ولبست أول صورها التشويئية، وكان مهدها بلاد إغريقية. ذلك بأنّ إغريقية هي التي ابتكرت مثالية الحرية الانسانية. ففي عقول مفكريها ازدهرت أول ثموات الحرية الفكرية وانتهت أول فرصها الحقيقية، وأبرزت نتائج هي من العظمة والفخامة، بحيث تُغشي أضواؤها الباهرة على جميع محصلات الفكر فيما عقب ذلك من العصور.

في مفارخ الفكر الاغريقي الأولى، ونعني بها دويلاتها المدنية الصغيرة، انبعثت الحرية السياسية، ملابسة مختلف الصور والحالات، مجلوة في عديد متباين من التجاريب، حتى أن تاريخ هذه الدويلات قد ظلّ المورد الأول الذي استمدت منه متنوع الممارسات السياسية في كل الأزمان.

كان لهذا أسباب. ففي ظلّ الحرية الفكرية وبوحيتها، استطاع مفكرو إغريقية ورجال دولها أن يستنبطوا النظرية الغريية في طبيعة القانون، وانها عبارة عن مسألة عقاية صرفة، ملاكها أن يتضمن القانون حسّ الإنسان الادبي، وحرّروا أنفسهم تحريراً كاملاً من إملاء المستبدين بأمرهم، ومن سلطان العادة

والتقاليد ، وهو سلطان لا ينزل عن إملاء المستبدين قتلاً للفكر وكتباً للحرية .
وليس في الآداب الغربية جميعاً من تفصيل يقفك على الفرق القائم بين
الفكرة الغربية في القانون وبينها في جميع الحضارات الأخرى ، هو أوفى وأصنى
منها من جمهورية أفلاطون . ففي ذلك الحوار الخالد ، الذي نعتبره من وجهة
نظرنا إنجيل الحضارة الغربية ، يمثل فريق من المتحاورين عقيدة الأكثرية
القائلة بأن القانون هو إرادة الأنوى ، وأن القوة هي روح الدولة وملاكها ، في
حين يمثل سقراط الرأي الجوهري الذي تقوم عليه الفكرة الغربية ، ومحصله أن
روح الدولة هو العدل ، وأن القانون أداة تقرّبنا من العدل أو تبعدنا عنه بمقتضى
أنه ناقص أو كامل ، وإن المرمى الذي ترمى إليه الدولة هو أن تهيب كل فرد من
أفرادها الفرصة التي يستكمل بها قدرته وعدته وحيويته .

وبالرغم مما نأس في نظام أفلاطون من خشونة وإرهاب باعتبارها وسيلة
لإعطاء كل فرد فرصة امتكمال القدرة والنماء على أتم الوجوه ، وهو نظام قد
يساوي على وجه التقريب إنكار الحرية ذاتها ، فإنه أول نداء صارخ نادى به
مفكر في سبيل المثل الأعلى الذي ينطوي تحته كل ما يتعلق بروح الحرية .

فإنه لا ينبغي لنا نغفل عن أن أفلاطون قد اعتقد أنه ، ما لم يقم نظام قانوني
متفق تمام الاتفاق مع حاجات العدل وضروراته ، ومع حس الإنسان الأدبي ، فإنه
يتعذر على الرعية أن تجد الفرصة التي تنمي بها ملكاتها كاملة . وهذا يتضمن
ضرورة فكرة التكامل بين القانون والحرية .

بالرغم من أن إنغريزية كانت مهد الحضارة الغربية ، فإن دويلاتها المدنية
كانت من الضعف بحيث عجزت عن أن تضفي على هذه الحضارة قدرًا من الحماية

يمكنها من الاستقرار التام . فإن اللعنان الذي أشع من حياتها قد دلَّ على أن
اللهب كان شديد الاشتعال ، فخبيا بسرعة لا منيل لها إلا سرعة اتقجاره الأول .
كذلك حال اعتقاد الأغارقة أن بين « إلاس »^(١) وعالم الهمج الكائن في خارج
حدودهم صدعا كبيرا ، حال دون التوسع في نشر الفكرة الوليدة في القانون والحرية .
فلما ذاع نفوذ الأغارقة في الشرق تحت حكم ملوك مقدونيا ، لم ينتشر معه الروح
الأصيل للثقافة الإغريقية ، بل اقتصر الأمر على نشر معلومات ومعارف ثقافية
لا غير . ولو أن الحضارة الغريقية قد اقتضت على جهود الأغارقة وخدم ، لما عاشت
طويلاً بعد مولدها الأول . ولكن النبوغ الروماني بما فيه من صفة البطء
والتدرج ، قد التقط المشعل ومضى به قدماً .

تحوّر تصور القانون عند الرومان فلم يصبح مجرد نظرية ، بل تجارب عملية .
بدءوا بتلك الفكرة البدائية الشاملة ، فكرة القانون باعتباره وراثته قدسية مملوكة
لأولئك الذين هم من الدم الأصيل (النبلاء) - وهو سرٌّ خيالي مقدس يفضي به
إلى العشرة آلهتها - فحوا عقدة هذه الفكرة ، تلك العقدة التي لم تتمكن الإنسانية
في مختلف نواحيها من التخلص منها ، عندما ووجهوا بضرورة توحيد النبلاء والعامّة
في ظلّ دولة مفصّلة الأجزاء . فلما بدؤوا بتكييف القانون تكييفاً عقلياً
ليسائر مقتضى الظروف ، أمكنهم أن يسيروا في هذه الطريق بنجاح ظاهر ،
واستحدثوا تدرجاً ، نظاماً قانونياً فيه من المرونة ما يسر تطبيقه على حاجات كل
جماعة من الجماعات التي اندمجت في الإمبراطورية الرومانية ، وفيه من العدل البين
والمسايرة لمقتضى العقل ، ما حمل الجميع على قبوله والخضوع له بغير تردد . أما
مرونته فراجعة أساساً إلى حقيقة أن الرومان في عصور تنشئتهم قد أجازوا

لمحكوميتهم قدراً كبيراً من الحكم الذاتي المحلي ، وتسمحوا في بقاء صروب كثيرة من العرف والعادات . ومعنى هذا ، بعبارة أخرى ، انه سمح بأن تقوم الحرية وتنتعش في ظل القانون . وإلى هذه الحرية بطابعها ذلك ، ترجع الصبغة التقدمية الرشيدة التي اصطبغت بها الحكومة الرومانية . ومن هذه الطريق استطاع الرومانيون أن يضموا إلى حظيرة الحضارة الغربية كل البلاد الواقعة حفافياً البحر المتوسط .

في الوقت الذي تم فيه هذا العمل واكتمل ، ظهرت الديانة النصرانية . ولدت الديانة النصرانية في أحضان شعب شرقي ، ولكن قدر لها أن تصبح دين الحضارة الغربية ، ذلك بأنها أدمجت في تضاعيفها تصورات القانون العقابية ، والحرية المستندة إلى القانون .

في قول المسيح : إنا جعل السبت من أجل الانسان ، وليس الانسان من أجل السبت ، جملة ما في الفكرة الغربية من أن القانون ينبغي أن يخضع لحكم العقل ، وكل ما في الروح الغربي من ثورة على ما يخيل للناس من حق في أية وصاية أو ولاية تقوم على حكم الساطة .

« في عمك حريتك الكاملة » : في هذه العبارة تنحصر كل المعاني المقصودة من تكامل القانون والحرية . معنى أن الطاعة الاختيارية لأرقى شريعة تضعها ، هي أمور طريق إلى الحرية . من هنا ترى أن هنالك علاقة وأصرة بين النصرانية والحضارة الغربية . ومن ثمت غزى الدين الجديد بسهولة كل البقاع التي انغرست فيها بزور هذه الحضارة ، كما عجز عن أن يبلغ ويشمر في غيرها من البقاع .

في خلال أربعة قرون أضفت روما على العالم المتعدين قدراً من السلام والوحدة والأمن ، لم يُفَزْ به من قبل ، وسوف لا تفوز الانسانية بمثله من بعد . ومع هذا

فإن الساطان الروماني منذ أن تسم ذروة القوة قد أخذ في الاضمحلال . والسبب الأساسي في ذلك أن القانون كان له الولاية على الحرية ، وبمعنى آخر أن القانون ارتقى على الحرية ، وإن تلك الضروب المختلفة من طرازات الحياة التي كان من شأنها أن تسوق إلى الارتقاء والتقدم ، قد استقرت عليها وأخضعتها ، ثقافة عالية الضغط ، عالية المنطق ، عالية القدرة . كان هنالك بالضرورة أسباب أخرى أدت إلى انحلال الامبراطورية الرومانية . ولكن السبب الأصلي ينحصر في أن الميزان الحيوي والتنازع قائمين بين القانون والحرية ، قد فقد مع الزمن ، وحالاً بعد حال ، أثرها ، وفقاً للاتجاهي في تركيز قوة الأباطرة وعمالهم وازديادها شيئاً بعد شيء .

بسقوط الامبراطورية ، قبل أن يقتحمها الهمج في القرن الخامس الميلادي ، انقضى عصر الحضارة الغربية على شواطئ البحر المتوسط ، ولاح في وقتٍ ما كما لو أن الأفكار التي خلفها الأغرقة والرومان للإنسانية قد ذهبت بلا رجعة ، وانها محيت محواً تاماً . ففي وسط تلك الجمأة التي تردت فيها الحضارة باستعلاء الهمجية الجرمانية ، لم يبق أثرٌ ما للقانون ولا للحرية . فإن تصور القانون عند هؤلاء البرابرة ، لم يخرج عن ذلك التصور البدائي القائم على جملة من العادات ينبغي طاعتها والخضوع لها لأنها موروثه عن الأسلاف ولأنها عرف جروا عليه ، أو لأنها من الأشياء التي ندب إليها الآلهة . أما تصور الحرية عندهم فكان إلزام جيرانهم ورعاياهم بالخضوع لإرادتهم المطلقة من كل قيد . ولكن ما حافت روما من الذكريات والمحامد والمجد ، كان جماعه من الفخامة والعظمة والقوة ، بحيث لا يُقتلَع أو يدثر . ففي أثناء العصور المظلمة حتى نهاية القرن الحادي عشر ، ظلت الأفكار الأساسية للحضارة الغربية حية قائمة في ظل الكنيسة ، وإن كان ذلك على

صورة بسيطة جد البساطة . ولقد كانت من القوة بحيث فرضت على هؤلاء البرابرة فكرة أن هنالك قانوناً أدبيّاً له الولاية وله الاستعلاء على مجرد القوة الطبيعية . قانوناً أدبيّاً ، هو في النهاية أقوى وأقدر وأبعث من العنف الوحشي ، وانه لن يستأصل بمجرد انتصارات تحوزها القدرة المادية . وبالإضافة إلى هذا استطاعت الكنيسة بتأثيرها أن تلزم أوروبا بالاعتراف بالوحدة الجوهرية الخالدة التي تنطوي عليها الحضارة الغربية ، تلك الوحدة التي ترجع بأصلها إلى وراثة التقاليد الرومانية ، واعتقادها العام في مبادئ دين اندفنت في تضاعيفه - وان عمي عليها - فكرة التكامل القائمة بين القانون والحرية .

لقد تشبنت أوروبا بكل ما فيها من قوة وعنفوان وعناد بهذا الاعتقاد . اعتقاد أن هنالك وحدة تجمع بين أطراف الحضارة ، واعتقاد أن هنالك شرائع أدبية بعينها ينبغي النزول على حقائقها والخضوع لها .

انطوى هذا الاعتقاد بشكل جزئي في ظل الامبراطورية الرومانية المقدسة فكان ضعيف الأثر حائل اللون ، ولكنه ظهر بكامل قدرته في تساطع البسابوية الروحي . ومضت الكنيسة تغزو عوالم فجّة بدائية من طريق بعثاتها التبشيرية ، وتضمها إلى حظيرة الحضارة الغربية . فلم تأت نهاية العصور الوسطى ، حتى كانت تخومها قد امتدت حتى أظلمت أوروبا كلها ، وأماماً لم يعرفهم الرومان كأهل اسكانيدناوة وأواسط جرمانيا والسلاف الغربيين والمجريين ، فخضعوا لآثار روما القديمة ، واشتركوا في اقتسام الميراث الذي عمضت عنه المدينة الغربية .

منذ القرن الحادي عشر ، ومنذ أن استطاعت الكنيسة أن تهذب وتلين من قناة أولئك الذين وصفهم أحد رجالها بأنهم " همج لا يؤكفون " وعنى بهم الجرمان ، بدأت حركة إحياء شتىة النواحي كثيرة الألوان ، وكان بدؤها بعناية

الكنيسة طوراً ، وبالثورة عليها طوراً آخر ، ولكنها على أية حال كانت حركة قامت الكنيسة ببعثها من طريق الآراء التي بشرت بها . ونُيِّسَ القانون الروماني تارةً أخرى ، وبدأ ، مباشرةً أو بالواسطة ، يؤثر في الأداة التشريعية في الدولات الأوربية . وأنشئت الجامعات وأخذت تبرز إلى الوجود ، ومضى التأمل الحر - بقدر ما كانت حرية التأمل مستطاعة - يهزُّ ويربو . وطفق أنسيلم^(١) وأبلارد^(٢) وروجر باكون^(٣) ومارسيجليو^(٤) يستكشفون للإنسانية ما اندثر من سلطان العقل . كما أن ضعف الحكم الهعجي ، قد أفسح بضعفه الطريق إلى نشوء صور تطورية مثمرة . فأخذ كبار أصحاب القاطع يحدون من سلطان ملوكهم ، وبدلوا مجالسهم الخاصة^(٥) بمجالس تشريعية من نوع ما ، واستطاع جماعات من التجار أن يديروا تجارتهم لمنفعتهم الذاتية لا لصالح الملك ، بل استطاعوا أن يؤسسوا اتحادات مكونة من مدن كثيرة ، مثل العصبة الهنسية : Hansatic league وحيثما ضعف الحكم وقلت رقابة المستبدين ، نشأت جمعيات أو جماعات تكونت لحماية حرياتهما في ظل شرائعها الخاصة . ولكن مما يفوت جميع هذا قدر أو منزلة ، أنه في ظل "الجمهورية النصرانية" : Christian Republic أخذت الجماعات التي تعيش في أضعاف تربط بين أهالي الأواصر السلالية أو اللغة أو العادات ، تفكر في أنها عفتضى هذا هي "أمة" :

(١) القديس أنسلم Saint Anselm ولد في مدينة أوستا بإيطاليا أو بعمرية منها سنة ١٠٣٣ ، وتوفي في كنتربري في ٢١ من أبريل سنة ١١٠٩ ، وهو زعيم المذهب المدرسي اللاهوتي (٢) ابلارد Abelard أو ابلاردوس Abelardus ولد بعمرية من نانت في فرنسا سنة ١٠٧٩ ومات في ٢١ من أبريل من سنة ١١٤٢ وهو من عمد المذهب المدرسي اللاهوتي (٣) روجر باكون ولد بعمرية من إستر حوالي سنة ١٢١٤ ومات على الغالب في أكسفورد سنة ١٢٩٤ ، وهو فيلسوف إنجليزي معروف (٤) لويجي فرديناندو مارسيجلي أو مارسيجليو : Luigi Ferdinando Marsigli ولد في بولونيا بإيطاليا في ١٠ من يونيو سنة ١٦٥٨ ومات بها في الأول من نوفمبر سنة ١٧٣٥ ، وهو جندي وطالم طبيعي وجغرافي .

في ذلك الوقت بدأ النظام الذي نعتقد اليوم بأنه النظام الطبيعي للاجتماع الأوربي يلوح من خلال الزمن، وأخذ يبرز، ونقسماً عدة أجزاء متنافرة هي « الدول القومية »، ومضت كل منها ترتب الصورة الحضارية التي تلائم مزاجها، على القواعد الغربية الأساسية للحضارة. هذه الوحدة السياسية الجديدة التي ندعوها « الدولة القومية » كانت من بعض الوجوه أعظم حدث من الأحداث السياسية وقع في العصور الوسطى، وهي فوق ذلك توليف اجتماعي لم يعرف له مثيل تاريخي من قبل في غير أوروبا، فهو من خصائصها ومستحدثاتها. أما قيمة ذلك الحدث فتتجسد في أنه زوّد الدولة بدعامة من الوحدة والوطنية أقوى من تلك التي قامت عاينها « دولة المدينة ». أما النقص اليّين فيه، فلا أنه أنقص بشكل ظاهر عاطفة الوحدة الحضارية. ذلك بأن قيام « الدولة القومية » كان معناه القضاء التام على حلم « الدولة العالمية ».

حدث بديها أن عواطف « الدولة القومية » قد تركزت من حول شخص الملك وقوته وسلطانه. وعلى ذلك انطبع نساء « الدول القومية » بالصورة الاستبدادية ونشوء السلطان الاستبدادي، وبخاصة في فرنسا حيث كان للحكم الاستبدادي أثر ملحوظ. تلك البلاد التي فاقت كل ما عداها من بقاع أوروبا وبديتها بمرحلة في تشيئة الجرثومة الأولى للفكرات الانقلابية في العصور الوسطى. ^{١٥٥} إن حكومة استبدادية في ذلك الزمن، كانت تستطيع أن تزود الشعب الذي تحكمه بكل الخير الممكن ان يستمد من الحزم الإداري ومن القانون قائماً على أداة معقولة. وهذه الأداة القانونية في دولة نظمت على الأسس القومية، إذ تكون قد اصطبغت باللون الذي تعنيه عاينها التقاليد القومية والمزاج القومي،

يمكنها أن تفوز بالرضا العام والولاء التام ، بصورة يتعذر أن تقع عليها في جماعات فقدت الماطفة القومية .

إلى جانب هذا نجد أن الحرية في دولة استبدادية ، وهي تم القانون وصنوه ، قد تستضعف وتُستبدل . وفي ظل دولة استبدادية لا نستطيع أن نقول إن الحرية قد قويت وصلبت قناتها في جمعية كالجمعية الفرنسية في أواخر القرون الوسطى ، إلا بمعنى واحد : معنى أن هذه الجمعية استطاعت أن تحتفظ بوجود حرٍ كامل للأساليب الفكرية وأساليب الحياة التي هي من خصائص هذا الشعب التقايدية . ومع ذلك فإن هذه النزعة كانت من أعظم معنيدات الحرية . ومن هذه العاريق ونشوء « الدول القومية » في تضاعيف تلك الوحدة التي ندعوها « الحضارة الغربية » وفي ظل القوانين القومية ، أمكن الاحتفاظ بضروب أصيلة من أساليب الحياة والفكر ، كان من شأنها أن تمكن لروح التقدم والارتقاء فتظل حية ، وتعفي على ذلك الجمود الميت الذي أدى إلى مثل الإمبراطورية الرومانية . ومن هنا نرى أنه حتى الملوكيات الاستبدادية عندما سيطرت على « دول قومية » ، قد ساهمت بدرجة ما في الترويج للحرية والقانون .

بقعة سعيدة محظوظة من بقاع الدنيا ، استطاعت وحدها وفي خضم القرون الوسطى المتلاطمة أمواجه ، أن تثبت أصول الحرية والقانون ، على قواعد أسخى وأرسى . تلك هي إنجلترا ، التي زودتها البحار التي تكثفها بدريئة منعت عنها ضغط الأعداء الخارجيين ، فاستطاعت أن تنمي نظاماتها بحرية لم تتح لنيرها . لذلك كانت أسبق الأمم الأوربية إلى الشعور للكامل بقوميتها ، وأن تقيم أداتها القانونية والحكومية على أساس الولاء والتسليم من ناحية رعايلها ، ذلك الولاء الذي لا يفوز به كاملاً غير نظام قائم على الروح القومية .

يمكن أن تقول إن سيادة قانون عدل أساسه المساواة ، قد أقامه في إنجلترا النورمانيون^(١) وأوالي الملوك الأنغلو ساكسون^(٢) . ومن الحظ السعيد أن هؤلاء الملوك أقرُّوا في إنجلترا نظام المحاكم المركزية ، وأضافوا إليه شيئاً آخر من عندياتهم فكان أكثر خيراً وأعظم نعمة ، هو نظام التحليف في القضاء ، ومعنى هذا أن الشعب الإنجليزي قد عاون في تطبيق القوانين وصيانتها ، وحتى في تكييفها ، وبلغ في ذلك درجة لم تعرف في أكثر بقاع أوروبا إلا بعد قرون .

أضف إلى ذلك شيئاً أرسخ قديماً وأعلى قيمة من ذلك كله ، هو المبدأ الأساسي في «حكم القانون» . وحكم القانون مبدأ لا يجوز المساس شرعاً بحياة الأفراد أو حريتهم أو أملاكهم إلا من طريق إجراء قانوني . وهذا المبدأ قد تحدّد في إنجلترا وقام على قواعد ثابتة في زمان مبكر ، بل لقد استبينت نواحيه ووضحت على صورة غير مسبوق اليها في بدايات الحضارة الغربية .

إن العبارة التي نصّ فيها على هذا المبدأ في « الماغنا كارتا »^(٣) - أو العهد الكبير - قد تدل على معنى أقل كثيراً من المعنى المدرك منها لأول وهلة . ولكن مها يكن من أمر النقائص التي ينطوي عليها ، فإن فيه المعنى المستفاد من عبارة « حكم القانون » . ومرعان ما تقررت قانوناً تلك العادة التي تقضي بأن كل إنجليزي يُعتدّى على شخصه بفعل سلطة اختيارية ، له الحق المطلق التام في اللجوء إلى قانون (هيباس كوربوس Habeas corpus) الذي يلزم الساجن « باحضار شخص السجين » ليفضي بالسبب الذي من أجله سجن مرغماً . زد إلى ذلك ، أنه

(١) النورمانديون (٢) أوالي ملوك أسرة بتلاتاجينيت في إنجلترا من أول هنري الثاني إلى الملك يوحنا ، وسوا كذلك نسبة إلى أنجو : Anjou

(٣) الماغنا كارتا أو العهد الكبير للحريات Magna Charta Libertatum في إنجلترا وقعه الملك يوحنا بحضور بارونات في رونيبيد في ١٥ من يونيو سنة ١٢١٥

في خلال القرنين التاليين^(١) نشأت في إنجلترا بدايات النظام البرلماني الأصلي ، بحيث أقر ذلك النظام الأسلوب الذي يؤخذ به رأي الأمة في القوانين التي تحكم بمقتضاها ، والمشاركة بعض الشيء في الاشراف على سلوك الحكومة القومية بتعيين الضرائب . وعلى الجملة ، فإن إنجلترا من مجموع الدول الأوربية ، قد فازت بقسط عظيم من الحكم الذاتي قبل ختام القرون الوسطى ، وظلت حكومتها ذاتية بدرجة ملحوظة حتى في ظل الاستبدادية ، التي نشر رواقها ملوك « التيودور » ، ولكنها لم تكن استبدادية صرفة ، بل كانت شبه استبدادية ، تمكنت من التسلط على الحكومة القومية بدرجة ما .

عندما أشرف الطور الثاني من أطوار الحضارة الغربية على الانتهاء في أواخر القرن الخامس عشر ، كان القانون الوضعي قد عاد فامتد رواقه على الجزء الأكبر من أوروبا . وفي ظل « الدولات القومية » انتعش هذا الضرب من القانون وربى وآبى أكاه ، ذلك الضرب الذي هو أيضاً ينبوع الحرية وسندها الأقوى . إن القانون الوضعي ، والحرية في حماية ذلك القانون ، إن لم يستقرا في أوروبا الاستقرار الكامل ، فإن استقر أرها فيها ، كان أثبت منه في أية بقعة أخرى من بقاع العالم ، وبالإضافة إلى ذلك كانت أوروبا كلها مرتبطة فعلاً بإحساس ألقى في روع دولاتها أنها تملك معاً ميراثاً عاماً هو أساس حضارتها وأساس شريعتها الأديية . فإذا استقر في « دولة قومية » من الدول الناشئة حكم القانون ، وثبتت فيها غريزة الطاعة للقانون واستأصلت في قوس أهلها ، تبع ذلك دائماً نشوء

(١) القرنان الثالث عشر والرابع عشر

فكرة الحرية والنظامات الحرة التي تقوم على تبتك الخاصتين ، حكم القانون وطاعة القانون بالولاء له . ولهذا الأسباب مضت تلك الأمة السعيدة المحظوظة ، وعندما استظل العالم بالطور الثالث من أطوار المدنية ، خفيضة على الفكرات الحضارية التي قامت في الغرب ، وكانت أعظم ممثليها من غير أن تدرك هي أو يدرك متناذبوها هذه الحقيقة الكبرى .

إنَّ الطور الثالث من أطوار الحضارة الغربية ، وهو أخطرها جميعاً ، يشمل القرون الأربعة المنصرمة ، وهو يبدأ حوالي ختام القرن الخامس عشر الميلادي . ولهذا الطور أربعة مشاهد أساسية :

الأول : إن أداة « البول القومية » التي بدأت في الوجود بقلة ملحوظة في أواخر العصور الوسطى ، قد مضت متدرجة في السماء والتشثثة ، حتى إذا ما استهل القرن التاسع عشر ، أصبحت تلك الأداة قاعدة أساسية محصاها أن « القومية » هي الأصل الرئيس الذي يقوم عليه نظام الدولة .

وعندما اختتم هذا الطور الثالث في خلال الحرب العالمية الأولى التي اشتعلت ناراها في سنة ١٩١٤ ، لم يتخاف في أوروبا عن الحصول على « النظام القومي » إلا القليل من أصقاعها ، في حين أن جميع شعوب تلك القارة قد تحركت حركة انفعالية كبرى رفعها اليها حب تحقيق القومية الخاصة بها . وما يلوح لنا ، أن الحرب الكبرى^(١) في مظهرها من مظاهرها ، هي آخر المعارك تشتها قوى المقاومة التي تعاند المبدأ القومي في أوروبا^(٢) .

(١) الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ — ١٩١٨ (٢) ظهر أن ذلك كان خطأ وأن الحق هو ما ذهبنا إليه في مقدمة هذه الرسالة ، إذ رأينا أن الحرب الأولى لم تنته سنة ١٩١٨ ، بل أنها في الواقع انتهت سنة ١٩٤٥ وأن الفترة بين ١٩١٨ و ١٩٣٩ لم تكن غير فترة استجمام . وربما تصح نبوءة المؤلف هذه المرة .

الثاني : أن الإحساس بوحدة الحضارة الغربية ، ذلك الإحساس الذي ورثه عن الإمبراطورية الرومانية ، وظلَّ حيًّا في خلال القرون الوسطى من طريق الكنيسة الرومانية ، قد يظهر أنه تحطم واندر بفعل حركة الإصلاح الديني ، ثم بفعل النظريات السياسية التي ذاعت في عصر النهضة . غير أن هذا الإحساس لم يمت . وأنه لمن أعظم الظواهر ذوات الدلالة القوية في العصر الحديث ، تلك المعركة الدائمة التي رمت في أكثر الحالات إلى العثور على طريق جديدة أو أساليب مستحدثة لتحقيق تلك الوحدة الأساسية التي تقوم عليها حضارة الغرب ، على ما فيها من معاندة للحرية والاستقلال ، اللذين ينشدهما كل « الدول القومية » . ولقد حلت فكرة « التعاون العالمي » ، وهي فكرة أدنى إلى العمليات ، محل ذلك الحلم الذي رمى إلى تحقيق فكرة « دولة عالمية » . والاتجاه الذي قد تصرف عليه اسم « الدولية » Internationalism قد مضى يقوى ويشتد ساعده في خلال تلك القرون الأربعة ، حتى لقد لاح في الأفق ظله وبلى للناس بدايات نصره ، بما عقد من المؤتمرات في « لاهاي » في خلال الستين الأخيرة من القرن التاسع عشر .

بدأ ذلك الاتجاه أصلاً بنزعة ترمي إلى تدعيم « القانون الدولي » وإقامته على أساس ثابت ، وتنفيذ أحكامه جبراً . وهو مطلب يرمي إلى إخفاء التصور الأساسي في القانون الوضعي كما فهم في الغرب ، ليكون في خدمة الجميع وفي مصالحة الجميع ، والخروج بذلك التصور من مجال العلاقات بين أفراد الدولة الواحدة ، إلى مجال العلاقات بين الدول . كذلك هدف نحو صمان الحرية بين الدول وإقامتها على أساس ثابت . ذلك بأن القانون والحرية في المجال الدولي ، لا بدَّ من أن يتكاملا ، شأنهما في المجال الفردي ، أي بين الأفراد . فإن الأمة الضعيفة لن تأمن على حريتها ما لم

يصنبا القانون . ومن هذه الناحية أيضاً ، يلوح لنا أن الحرب الكبرى هي آخر معركة تشتبك فيها الدول المعاندة لروح الحضارة الغربية^(١) . فإن الدولة التي ترفض تطبيق القانون الدولي أو تقول باستحالة ذلك ، هي دولة تنكر بذلك حق الدول الضعيفة في الحرية التي لا يحفظها عليها من شيء غير اقانون ، وترفض الاعتراف بحقيقة الأساس الأدبي للقانون ، وتعلن صراحة بحقها في الرجوع إلى شريعة الأذغال في العلاقات الدولية^(٢) .

المشهد الثالث من مشاهد العصر الحديث ، ينحصر في نشوء الحرية السيادية التي في ظلها انبعثت حرية الضمير وحرية الفكر في جميع الأمم الغربية . لقد ظهر عند نهاية هذا الطور أن مبدأ الحكومة الذاتية ، وتعاون الجمعية تعاوناً كاملاً في وضع القانون الذي تحكم بمقتضاه ، قد اقتربا من نصرهما الكامل في جميع أمم الغرب . ولكن وضع بعد ذلك أن المبدأين كانا في انتظار الامتحان الأخير . ومن هنا يظهر أن الحرب العالمية (الأولى) هي آخر المعارك التي تشتبك فيها الدول المعاندة لفكرة الحكومة الذاتية الديمقراطية !!! .

الرابع : كما أن العصور الوسطى قد شهدت انتشار الحضارة الغربية في أنحاء أوروبا ، كذلك شهد العصر الحديث غزوها السريع الذي عم أنحاء الكرة الأرضية . ولقد بدأ ذلك الغزو بعصر الاستكشاف الكبير في القرن الخامس عشر . وبلغ

(١) انظر ما علمنا به من قبل في ص ٢٨ (٢) كثيراً ما نزع أوربا إلى شريعة الأذغال مع شعوب غير أوربية ، وكثيراً ما نزع شعوب أوربية إلى شريعة الأذغال بعضها إزاء بعض ، وبخاصة في الحرب العالمية الثانية .

ذلك العصر أوجه الأعلى باستغراب اليابان ، وفتح الصين وتقسيم إفريقيا بين الأمم الأوربية، وغيرها من الأصقاع المتأخرة في الكرة الأرضية . فلما بدأت الحرب العظمى لم يكن قد بقي شبر من الأرض لم يقع تحت سيطرة أوربا . أما الذي جعل هذا الفتح الضخم ممكناً ، فأمر يرجع في الأكثر إلى تفوق الحضارة الغربية سياسياً ، ذلك التفوق الذي يرجع جملة إلى الفكرتين الشاملتين في القانون وفي الحرية . لذلك حدث أن الأمة التي كانت أكثر من غيرها استئماناً بالقانون والحرية في سياستها ، وكانت أكثر فهماً لحقيقة التكامل القائم بينهما ، كان لها الدور الأعظم في تلك المنظومة الاستعمارية الكبرى .

أما وقد أصبحت أوربا سيادة الدنيا جميعاً ، فإن سيادتها هذه تستدعي الإجابة على سؤال خطير : هل سوف تطبق أوربا سلطانها هذا بما يطابق مبادئ القانون والحرية ، أم أنها ستجنىح إلى تحقيق القوة الوحشية فتفرض على الأمم المستضعفة إرادة الأقوى لمصلحة الأقوى الخالصة ؟ لا يساورني أي شك في أن أقدار الأمم الخارجة عن نطاق أوربا ، كأقدار أمم أوربا ذاتها ، قد حورب من أجلها في أثناء الحرب العظمى . وعلى هذا الاعتبار أعتقد أن هذه الحرب هي آخر معركة تشتبك فيها القوى العاملة على الرجوع إلى الوراء بالحضارة الغربية إلى مستوى الحضارات الميتة التي طواها الماضي في تضاعيفه . سوف يظهر عما قريب إذا كانت هذه الحرب قد حددت سلطان أوربا على الشعوب غير الأوربية : أمعننا القانون والحرية ، اللذان هما بمثابة الحياة والتقدم ، أم معناه مجرد التسايط وفرض قيود حديدية عليها ، تلك القيود التي لا تعني إلا الجمود والذئور ؟ .

إذا كان ما مضينا فيه من القول صحيحاً ، وإذا كان وصفنا للتدرُّج البطيء
الذي درَّجت فيه الجماعات نحو العصر الحديث أمراً واقعاً ، وإذا صحَّ أن هذا
التدرُّج قد بلغ منتهاه ، فلا شك إذن في أن المعركة التي شهدناها هي أعظم معارك
التاريخ التي خاض غمارها الانسان ، من حيث الهدم ، ومن حيث البناء .

المراجع :

الاستاذ رامسي ميور

أستاذ التاريخ في جامعة مانشستر

Sir Ramsy Mirr

Prof. of History in the
University of Manchester

رسالة الدكتور

صدر منها

عصر الاشتراكية

موضوعات بعض الرسائل التالية :

طوفان القدم : صراع بين اللاهوت والعلم

طريدة البقايا : او المرأة في عصر الديمقراطية

التكافل الاشتراكي : نظرية بنائية جديدة في النظام الاجتماعي

بوستنيانوس : طاهر بوزنطية

الفلسفة اليونانية : مهدا وبداياتها

صربي الانسان : صراع بين اللاهوت والعلم

الفلك المدار : » » »

